اي متجاوزين الله سبحانه وتعالى لا بمعنى ترك عبادته بالكلية
بل بمعنى عدم الاكتفاء بها وجعلها قريبا للعبادة الاصنام كما يشعر
عنه سياق النظم الكريم ما لا يضرهم ولا ينفعهم اي ما ليس
من شانه الضر والنفع من الاصنام التي هي جمادات وما موصولة
او موصوفة وقدم نفي الضر لان ادنى احكام العبادة يمنع الضر
الذي هو اول المنافع والعبادة امر حادث مسبوق بالعدم الذي
هو مظنة العذر فحيث لم تقدر الاصنام على الضر لم يوجد لاحداث
العبادة سبب وقيل لا تضرهم ان تركوا عبادتها ولا تنفعهم ان
عبدوها فان اهل الطايف يعبدون اللات واهل مكة عزى
ومنات واهبل واساف ونايلة ويقولون هؤلاء شفعاؤنا
عند الله عن النضر بن الحارث اذا كان يوم القيامة تشفع
اللات قيل انهم كانوا يعتقدون ان المتولي لكل اقليم روح معين
من ارواح الافلاك فيعينوا لذلك الروح صنما معينا من الاصنام
ويشتغلون بعبادته ومقصودهم ذلك الروح يكون عند الاله
الاعظم مشتغلا بعبوديته وقيل انهم كانوا يعبدون الكواكب
فوضعوا لها اصناما معينة واشتغلوا بعبادتها قصدا الى
عبادة الكواكب وقيل انهم وضعوا طلسمات معينة على تلك
الاصنام ثم تقربوا اليها ثم وضعوا هذه الاصنام على صور
انبيائهم واكابرهم وزعموا انهم متى اشتغلوا بعبادة هذه
التماثيل فاولئك الاكابر يشفعون لهم عند الله تعالى قل
تنبيها لهم اتنبئون الله بما لا يعلم اي تخبرونه بما لا وجود
له اصلا وهو كون الاصنام شفعاء وهم عند الله اذ لو لاه لعلمه
علام الغيوب وفيه تقريع لهم وتهكم بهم وبما يعبدونه من المحال

الذي

الذي لا مكاد يدخل تحت الصحة والامكان وقرئ اتنبئونه
بالتخفيف في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون
عن اشراكهم المستلزم لتلك المقالة الباطلة او عن شركائهم الذي
يعتقدون انهم شفعاء وهم عند الله تعالى وقرئ تشركون
بتا الخطاب على انه من جملة القول المامور به وعلى الاول هو
اعتراض تذييلي من جهته سبحانه وتعالى وما كان الناس
الا امة واحدة فاختلفوا بيان لان التوحيد والاسلام ملة
قديمة اجتمعت عليها الامم قاطبة فطرة وتشريعا وان الشرك
مثل وفرعه جهالات ابتدعها الغواة خلافا للجمهور وشقاقا
لنفس الجماعة واما حمل اتحادهم على الاتفاق على له اي وما
كان الناس كافة من اول الامر الا متفقين على الحق والتوحيد
من غير اختلاف وذلك من عهد ادم عليه السلام الى قتل قابيل
هابيل وقيل الى زمن ادريس وقيل الى زمن نوح وقيل من
حين الطوفان حين لم يذر الله من الكافرين ديارا الى ان ظهر
فيهم الكفر وقيل من لدن ابراهيم عليه السلام الى ان
اظهر عمرو بن يحيى عبادة الاصنام فالمراد بالناس العرب خاصة
وهو الاظهر بايراد الاية الكريمة وثبت اخرون على ما هم عليه فخلف
كل من الفريقين الاخر لان كل واحد منهما احدث ملة على حذه
من سلل الكفر مخالفة لملة الاخر فان الكلام ليس في ذلك الاختلاف
اذ كل منهما مبطل حق فلا يتصور ان يقضي بينهما بانقاذ الحق واهلاك
المبطل والفاء التفصيلية لاتنافي امتداد زمان الاتفاق او المراد
بيان وقوع الاختلاف عقيب انصرام مدة الاتفاق لان عقب
حدوث الاتفاق ولولا كلمة سبقت من ربك بتاخير القضا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)